

قال الله تعالى واما الكتابين الذين اوتينا موسى فاحذرهما فلا ينزله
من حكيم حميد حراً الفقه ابو الوليد هشام بن احمد رحمه الله قال ابو يحيى
ثاين عبد الله ثاين عبد المؤمن ثاين داسه ثاين يوداود ثاين جرين
حنبل ثاين زيد بن هارون ثاين جوير بن عمرو بن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال المر في القرآن قول بعين الشك ويعني الجراك وعن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم من مجازاة من كتاب الله من المسلمين فقد
حل صنوب عنة وكذلك ان يجد التوراة والاخبار وكتبه للمنزلة او
كفر بها اولعتها او سبها او استخف بها فهو كافر وقد اجمع العلماء المسلمون
ان القرآن نزل في جميع اقطار الارض المكتوبة في المصحف يدور في ايدي
المسلمين مما جمعه الله تعالى من اول الحمد لله رب العالمين الى آخره قوله
بريا ناس ان كلام الله ووحيه المنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وان
جميع ما فيه حق وان من نقص منه حرفا قصده لذلك اريد له محرف اخر
مكانه او زاد فيه حرفا لم يثبت عليه المصحف الذي وقع الاجماع
عليه واجمع على انه ليس من القرآن عامداً لكل هذا انه كافر وهذا رأي
هل من سبعاية رضي الله عنها بالولاية لانه خالفه القرآن ومن خالف القرآن
قبل اى لانه كذب بما فيه وقال به القاسم من قال ان الله تعالى لم يكلم موسى
تكلما يقبل وقال عبد الرحمن بن مهدي وقال محمد بن سنان وفيه قال
المهودان ليسا من كتاب الله نظر عنقه الا ان يكتب وكذلك ما من
كذب محرف منه قال وكذلك ان شهد شاهد على من قال ان الله لم يكلم
موسى تكلما وشهد اخر عليه انه قال ان الله ما اتخذ ابراهيم خليلاً لانهما
اجتمعا على ان كذب ابنه صلى الله عليه وسلم وقال ابو عثمان ابن الحداد
جميع من نحل التوحيد متفقون ان المحرف من التنزيل كلف
وكان ابو العالية اذا قرأ عنده رجل لم يقل له ليس كما قرأته
ويقول ما انا فارقا كما اذ بلغ ذلك ابراهيم فقال راه سمع انه من

عرو

محرف منه فهذا كفر كله وقال عبد الله بن مسعود من كذبت من
القرآن فقد كفر به كله وقال اصبيع بن القحح من كذب ببعض
القرآن فقد كذب به كله ومن كذب به فقد كفر به ومن كفر به
فقد كفر بايده وقد سئل القاسم عن من حاصم يهوديا خلق
ل بالقرآن فقال الاخر لعن الله التوراة فشهد عليه بذلك شاهد
ثم شهد اخر انه سأل عن القضية فقال انما لعنت توراة اليهود
فقال ابو الحسن المشاهر الواحد لا يوجب القتل والثاني علق الامر
بصفة تحمل التاويل اذ لعن لا يبرى اليهود متمسكين بشيء من
عند الله لتبديهم وتحريفهم ولو اتفق الشاهدان على لعن
التوراه محرفا لضاقت التاويل وقد اتفق فقهاء ائمة على
استتابة ابن سنيود المقررا احد ائمة المقررين المتصددين
بها مع ابن مجاهد لقراءة واقرباب بسواد من التوراه وما ليس
في المصحف وعقد واعية بالرجوع عنه والولاية عند سجدة
اشهد فيه بذلك عن نفسه في مجلس الاذير على بن مقلد بن
ثلاث وعشرين وثلاثمائة وكان فيمن اقر عليه بذلك ابو بكر
الابهرى وغيره واقى ابو محمد بن ابي زيد بالادب فيمن قال
لهي لعن الله مملوك وما عملك وقال اردت سوا الادب ولم
ارد القرآن قال ابو محمد واما من لعن المصحف فانه يقبل **فصل**
وسب الية وان واجه واصحابه عليه السلام وتفضيهم حرام ملعون
فاعله حدتنا القاضي الشهيد ابو علي رحمه الله قال ابو الحسن المرقى
وابو الفضل العدل نا ابو علي نا ابو علي السجى نا ابن محبوب نا
الترمذى نا محمد بن يحيى نا يعقوب بن ابراهيم نا عبد بن ابي
رايط نا عبد الرحمن ابن زباد نا عبد الله بن منقذ نا
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله في الصحابي الذي لعن الله
في الصحابي لا يتخذ وهم عربنا بعدى فمن احبهم فليحبهم ومن

ف